رابط المادة على منصة باحث

0655- جارهم لا يصلي ويؤذي الجيران فما حكمه؟ وهل يهجر ويقاطع؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

السلام عليكم. يقول اذا كان هناك جار لا يصلي ويستعمل المعاصي ويتسبب في اذى الجيران ولا يقبل النصيحة وان قبلها فمداهنة ومجاملة هل يقاطع ام لا؟ الذي لا يصلي ان كان لا يصلي في المسجد ولكنه لا يترك الصلاة هذا تارك لواجب عظيم ومرتكب - 00:00:00

فيجب مناصحته فان قبل فالحمد لله وان لم يقبل وكان في هجره زجر له وقمع له عن هذه المعصية فانه يهجر بقدر ما يردعها. واذا كان هجره لا يزيده الا شرا وتماديا في المعاصي فانه لا يهجر ولكن تواصل معه - 00:00:20

والنصيحة والانكار لعله يتوب الى الله سبحانه وتعالى. اما اذا كان لا يصلي مطلق لا في المسجد ولا في خارج المسجد. فان هذا ليس بمسلم يجب بغضه وعداوته والابتعاد عنه قوله سبحانه لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الاخر يوادون من حاد - 00:00:40

الله ورسوله ولو كانوا ابائهم او ابنائهم او اخوانهم او عشيرتهم وتارك الصلاة كافر بقوله لقوله سبحانه في اهل النار ما سلككم في سقر؟ قالوا لم نك من المصلين. ولقول النبي صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين الكفر والشرك ترك الصلاة - 00:01:00

وقال عليه الصلاة والسلام العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر. فيجب فيجب اه مقاطعته وبغضه وعداوته والعمل على ابعاده عن عن المسلمين وترحيله عن مجاورة المسلمين لئلا يؤذيهم او يؤثر على بعضهم. نعم - 00:01:20